

154 هل يجوز للمصلي أن يجمع بين ركعتي الفجر وبين تحية المسجد فيصلّي أربع ركعات؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

هل يشرع للمصلي ان يفصل بين ركعتي الفجر وبين تحية المسجد بحيث يصلي اربعة لا اصلي ركعتين لكن ما صلى في بيته النافلة راتبة صلاها في المسجد وتكفي عند تكفي عن تحية المسجد - [00:00:00](#)

اذا صلى في المسجد سنة الفجر كفت عن التحية. وان صلى في بيته سنة الفجر ثم جاء صلى التحية. الى زوال ما لم يقم صلى التحية ثم جلس واذا فصل بينهما - [00:00:15](#)

لا لا السنة يصلي ركعتين اذا دخل المسجد يصلي ركعتين بنية الراتبة والحمد لله. هم - [00:00:28](#)